

لفت نظر إلى قناة حنبعل

تونس في 18 ماي 2017

من الهيئة العليا المستقلة للاتصال السمعي والبصري

إلى السيد زهير القمبيري بصفته الممثل القانوني لقناة "حنبعل"

لفت نظر



بعد الاطلاع على المرسوم عدد 116 لسنة 2011 المؤرخ في 2 نوفمبر 2011 والمتعلق بحرية الاتصال السمعي والبصري وإحداث هيئة عليا مستقلة للاتصال السمعي والبصري وخاصة مقتضيات الفصل 16 منه،

وعلى كراس الشروط المتعلق بالحصول على إجازة إحداث واستغلال قناة تلفزيونية خاصة في فصوله 48، و50

وحرصا من الهيئة على ضمان تقيد منشآت الاتصال السمعي والبصري بمضمون كراسات الشروط واحترامها للمبادئ والقواعد السلوكية المنطبقة على القطاع،

واستنادا إلى مقتضيات الفصل 48 من كراس الشروط المتعلق بالحصول على إجازة إحداث واستغلال قناة تلفزيونية خاصة الذي ينص على أنه "يجب أن يتطابق الاشتهار وكل أشكال الاتصال التجاري مع القوانين الجاري بها العمل في المجال وأن يكون مضمون هذا الاتصال قائما على الالتزام بالمسؤولية الاجتماعية تجاه المستهلكين واحترام مبادئ المنافسة المشروعة"،

فإنها ترى من الضروري لفت نظرکم إلى أن مرصد الهيئة توصل إلى معاينة جملة من الخروقات تتعلق بالاتصال التجاري في منشآتکم وعدم مراعاة الأحكام الواردة بكراس الشروط في بعض البرامج التي يتم بثها، ومن ذلك مثلا : الإشتهار لشركة تأمين "أستري للتأمين" في برنامج "سوبعة Can"، الإشتهار لشركة الاسفار "منال للأسفار" وشركة الأسفار الأجنبية "الفصول الذهبية" في برنامج "على الطريق"، والإشتهار لمركز التجميل "فيولات" في برنامج "Dimanche Hannibal"،

هذا وقد لاحظت الهيئة من خلال التقارير المحالة عليها من المرصد، تصاعد وتيرة الخروقات المسجلة والمتعلقة بممارسة الاتصال التجاري صلب منشآتکم ومن أهمها :

- عدم الإعلان بوضوح عن بداية الإشهار ونهايته وهو ما يشكل اخلايا بالقواعد المهنية والاخلاقية في بث المادة الإشهارية.
- التداخل بين الاتصال التجاري والترفيهي والإخباري وهو ما من شأنه أن يحدث خلطا وليس لدى المشاهد.

وحيث اقتضت أحكام الفصل 50 من كراس الشروط المتعلق بالحصول على إجازة إحداث واستغلال قناة تلفزيونية خاصة أنه "يجب التمييز بوضوح بين المادة الاشهارية وبقية البرامج كما يجب الاعلان عن بداية الاشهار ونهايته"،

وعملا بما سلف بيانه ولهذه الأسباب،

فإن الهيئة العليا المستقلة للاتصال السمعي والبصري تلفت نظركم للخروقات المذكورة وتدعوكم إلى احترام النصوص القانونية والترتيبية الجاري بها العمل وخاصة منها الالتزامات المتعلقة بالاتصال التجاري الواردة في كراس الشروط المتعلق بالحصول على إجازة إحداث واستغلال قناة تلفزيونية خاصة وتلك المتعلقة التمييز بوضوح بين المادة الاشهارية وبقية البرامج والإعلان عن بداية الاشهار ونهايته ومراعاة مسؤوليتكم الاجتماعية تجاه المستهلكين.

الهيئة العليا المستقلة عن

للاتصال السمعي والبصري

نائبة الرئيس

آسيا العبيدي